



البند الثالث

متابعة تنفيذ قرارات

مؤتمر العمل العربي السابق

الدورة الثانية والأربعون لمؤتمر العمل العربي
(الكويت، 18-25 أبريل / نيسان 2015)

الدورة
43

**مؤتمر
العمل
العربي**

القاهرة ، 10 - 17 إبريل / نيسان 2016

**** تقديم :**

أولاً: أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته الثانية عشرة (بغداد، مارس/ آذار 1984) قراراً بشأن تطوير هياكل منظمة العمل العربية ، تضمن هذا القرار عدة فقرات ، نصت الفقرة الخامسة منه على ما يلي :

" استحداث بند دائم في جدول أعمال مؤتمر العمل العربي يتعلق بمتابعة تنفيذ قرارات المؤتمرات السابقة وتكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بتقديم تقرير يوضح فيه مستوى تنفيذ تلك القرارات ، وذلك اعتباراً من الدورة الثالثة عشرة للمؤتمر " .

ثانياً: عقدت الدورة الثانية والأربعون لمؤتمر العمل العربي في الكويت – دولة الكويت خلال الفترة من 18-25 أبريل/ نيسان 2015 ، وصدر عن المؤتمر عدد من القرارات والتوصيات بشأن الموضوعات المطروحة على جدول أعماله، وعقب انتهاء أعمال المؤتمر قام مكتب العمل العربي بترتيب وترقيم تلك القرارات وفقاً للأسلوب المتبع في هذا المجال من حيث تسلسل القرارات حسب ترتيب ورود موضوعاتها في جدول أعمال المؤتمر وإرسال تعميم إلى أطراف الإنتاج الثلاثة بقرارات المؤتمر .

ثالثاً: تنفيذاً للمادة الثالثة (الفقرتين 1 ، 2) من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية والتي تنص على الآتي :

" يختص مجلس الإدارة بمتابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر العام ، ومتابعة سير العمل بمنظمة العمل العربية ، وممارسة الاختصاصات المخولة له بموجب النظم واللوائح المعمول بها في المنظمة " ، وعلى وجه الخصوص ما يلي :

- 1- تحديد الإجراءات اللازمة لكيفية تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر العام ، وأولويات التنفيذ ووسائله .
- 2- متابعة تنفيذ خطط وبرامج العمل المعتمدة للمنظمة وترتيب أولويات التنفيذ ووسائله وتقييم نتائجه .

وفى هذا الإطار ، قام مكتب العمل العربى بإعداد وثيقة متكاملة تضمنت تصور المكتب لتنفيذ قرارات الدورة الثانية والاربعين للمؤتمر لعرضها على مجلس إدارة المنظمة فى دورته العادية الثالثة والثمانين (الرياض ، أكتوبر/ تشرين الأول 2015) .

رابعاً : ناقش مجلس الإدارة فى دورته العادية الثالثة والثمانين (الرياض ، أكتوبر/ تشرين الأول 2015) الوثيقة المتضمنة تنفيذ المكتب والمؤسسات التابعة له قرارات المؤتمر والتي أعدها المكتب بجميع إداراته ومكاتبه ووحداته والمعاهد والمراكز التابعة له وأصدر مجلس الإدارة بشأن الموضوع القرار التالى :

- أخذ العلم والموافقة على تقرير مكتب العمل العربى بشأن متابعة تنفيذ قرارات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى (الكويت ، 18 – 25 أبريل / نيسان 2015).

خامساً : قام مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرارات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى كل فى مجال اختصاصه ، وذلك كما هو مبين فى الوثيقة المرفقة .

سادساً : الأمر معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بأخذ العلم ،،

فايز على المطيري
المدير العام

متابعة تنفيذ قرارات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي

التنفيذ	القرار
<p>البند الأول تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي</p>	
<p>يقرر :</p>	
<p>- نافذ حكماً</p>	<p>1. تقديم الشكر والتقدير للمدير العام لمكتب العمل العربي على حسن اختياره موضوع "الحوار الاجتماعي : تجسيداً للتحالف من أجل التنمية والتشغيل " ليكون محور مناقشات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي لعام 2015 ، باعتباره من موضوعات الساعة والتي أصبحت أكثر إلحاحاً لمعالجة مشكلات الفقر والبطالة في البلدان العربية في ضوء التغيرات الدولية والتطورات العلمية والتكنولوجية والتغيرات المتسارعة في وسائل وأساليب الإنتاج ، ولما تميز به التقرير من عرض واقعي وتحليل شامل وتوجهات بناءة أبرزت الأهمية الحتمية لاعتماد الحوار الاجتماعي كآلية فعالة ومتميزة للتوافق حول نماذج ومخططات مسيرة التنمية تماشياً مع خصوصيات وواقع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي</p>
<p>- تم تعميم القرار على أطراف الانتاج بالدول العربية ، وقامت الإدارة المعنية بتكثيف انشطتها الخاصة بالحوار الاجتماعي والمفاوضات الجماعية لتكريس آليات الحوار الاجتماعي وخلق وعي لدى أطراف الانتاج بأهمية الحوار في تحسين شروط وظروف العمل وحل جميع النزاعات العمالية والترويج لذلك في مختلف الأنشطة التي تقوم بها الإدارة المعنية ، وكذلك</p>	<p>2. دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة إلى اعتماد مبدأ الحوار الاجتماعي الثلاثي وتطوير آلياته وتوسيع مجالاته، وتكريسه عملياً كأداة للحوكمة الاقتصادية والاجتماعية الرشيدة؛ وكذلك العمل على وضع التشريعات والتراتب المنظمة والآليات الكفيلة بجعل هذا الحوار متواصلاً وشاملاً لمختلف قضايا التنمية والإنتاج والتشغيل والحماية الاجتماعية والحد من البطالة.</p>

التنفيذ	القرار
متابعة تنفيذ فقرات القرار الخاص بالحوار الاجتماعي ومعايير العمل والثقافة العمالية	<p>3. دعوة الحكومات إلى مأسسة أو تفعيل الحوار الاجتماعي وتوفير مستلزماته على كل مستويات الحوار بما يضمن الاستقرار الاقتصادي وسلامة مناخ الأعمال والتماسك الاجتماعي في إطار تضامن فعال من أجل التنمية والتشغيل.</p> <p>4. التأكيد على أن قيام حوار اجتماعي حقيقي ومثمر ثلاثيا أو ثنائيا يتطلب وجود منظمات قوية و متماسكة وذات قدرة على التفاوض وعلى صياغة المقترحات والبدائل.</p>
- تم تنفيذ مضمون هذه الفقرة ضمن الندوة العربية التي عقدت حول الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل في شهر نوفمبر عام 2015.	<p>5. دعوة القائمين على الحوار الاجتماعي إلى تعزيز المصالحة والمصادقية المتبادلة بين أطراف الإنتاج والمجتمع بما يرسخ الثقة المتبادلة بين جميع الأطراف. وكذلك دعوة وسائل الإعلام والاتصال و طنبا وقوميا للإسهام في هذا المجهود من خلال تطوير مضامين الخطاب الإعلامي اقتصاديا واجتماعيا والتعريف والترويج للمفاهيم الجديدة في مجالات التنمية وقضايا العمل.</p>
كثفت إدارة الحماية الاجتماعية أنشطتها المتعلقة بمعايير العمل العربية وتدريب الكوادر المعنية في وزارات العمل من أجل العمل على تكثيف التصديق على معايير العمل العربية .	<p>6. حث منظمات أصحاب العمل على إحاطة المؤسسات المنضوية تحت لواءها بضرورة الالتزام بمعايير العمل العربية والدولية، واعتبار الموارد البشرية المؤهلة استثمارا وليس عبئا على المؤسسة.</p> <p>7. حث منظمات العمّال على توعية أعضائها بثقافة العمل وثقافة المؤسسة وثقافة الإنتاج والإنتاجية بما يكفل علاقات عمل سليمة تسهم في ازدهار المؤسسة والحفاظ على فرص العمل والرقى الاجتماعي للعمّال .</p>
- تم إحاطة أطراف الإنتاج بمضمون القرار ومخاطبة الامانة العامة لجامعة الدول العربية أمانة المجلس الاقتصادي	<p>8. دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة إلى الالتزام بمقررات "إعلان الرياض" الصادر عن "المنتدى العربي الثاني للتنمية والتشغيل"</p>

التنفيذ	القرار
والاجتماعي لعرض نتائج المنتدى وإعلان الرياض على مستوى القمة التنموية الاقتصادية والاجتماعية القادمة.	(الرياض ، 24-26 فبراير / شباط 2014) ودعوتهم إلى دعم متطلبات التنمية والتشغيل.
	9. دعوة شركاء الإنتاج من خلال المسار التوافقي إلى بناء نمط تنموي اقتصادي واجتماعي حديث حسب وضع وخصوصية كل دولة ليحقق أعلى معدلات النمو في إطار التنمية المستدامة .
تم عقد المؤتمر الأول لرابطة المجالس الاقتصادية والاجتماعية العربية والهيئات المماثلة لها بالجزائر يومي 30 - 31 أكتوبر 2015 بإستضافة كريمة من المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي الجزائري وتم الترحيب بطلب الجزائر باحتضان مقر الرابطة على أرض الجزائر.	10. الترحيب بتأسيس رابطة للمجالس الاقتصادية والاجتماعية العربية والمؤسسات المماثلة لها وفقا لما ورد في إعلان الرباط " مارس / آذار 2015 " وتكليف منظمة العمل العربية بالترويج لأهداف الرابطة في إطار النهوض بمفهوم الحوار ومأسسته لتعزيز التماسك الاجتماعي وتحقيق التنمية المتوازنة .
	(قرار رقم 1554 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
القسم الثاني :	
(1) قرار بشأن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2014 :	
	يقرر :
- نافذ حكماً	1. أخذ العلم بنشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له) خلال عام 2014 مع الإشادة بالفعاليات والأنشطة المنفذة خلال العام.
- تم توجيه الشكر وفقاً لقرار المؤتمر	2. توجيه الشكر والتقدير لأطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية ، والمنظمات العربية والدولية التي ساهمت في تنفيذ هذه الفعاليات.

التنفيذ	القرار
- نافذ حكماً	3. توجيه الشكر للمدير العام لمكتب العمل العربى وكافة العاملين بالمكتب والمعاهد والمراكز التابعة على الجهود التى بذلوها فى تنفيذ البرامج والأنشطة التى تدعم قيام المنظمة برسالتها وأهدافها تجاه أطراف الإنتاج الثلاثة فى الوطن العربى.
	(قرار رقم 1555 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
ملاحق القسم الثانى : الملحق الأول : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة (34) للجنة الحريات النقابية (القاهرة ، مارس / آذار 2015) :	
	يقرر :
- نافذاً حكماً وقد تم توجيه الشكر وفقاً لقرار المؤتمر .	1. أخذ العلم بالتقرير الخاص عن نتائج أعمال الدورة (34) للجنة الحريات النقابية (القاهرة، مارس / آذار 2015) . 2. توجيه الشكر للجنة على جهودها فى إنجاز عملها .
	(قرار رقم 1556 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
الملحق الثانى : التقرير السنوى لمتابعة التقدم فى إنجاز العقد العربى للتشغيل:	
	يقرر :
- نافذ والمنظمة مستمرة فى متابعة مدى التقدم فى إنجاز متطلبات العقد العربى للتشغيل	1. أخذ العلم بالتقرير . 2. دعم جهود منظمة العمل العربية للترويج للعقد العربى للتشغيل والإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم المهني والتقني ، بما يساعد فى عمليات توظيف الوظائف وتسهيل التنقل المنظم للأيدي العاملة العربية بين الدول العربية وتضييق الفجوة بين مخرجات التدريب والتعليم التقني والمهني واحتياجات سوق العمل.

التنفيذ	القرار
<p>- تم مخاطبة البلدان العربية بموجب التعميم رقم (683 - 684 - 685) بتاريخ 2015/7/5</p>	<p>3. دعوة الدول العربية التي لم تعتمد العقد العربي للتشغيل والإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم التقني والمهني إلى اعتمادهما طبقاً لقرار مؤتمر العمل العربي رقم " 1424 " (المنامة/ مملكة البحرين (2010)).</p>
<p>- تم مخاطبة البلدان العربية بموجب التعميم رقم (683 - 684 - 685) بتاريخ 2015/7/5</p>	<p>4. دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة (حكومات، منظمات أصحاب الأعمال، منظمات العمال) لموافاة مكتب العمل العربي بتقرير المتابعة السنوية حول مراحل التقدم في إنجاز العقد العربي للتشغيل، ليتسنى له استكمال تقريره الدوري للقيمة التنموية الاقتصادية والاجتماعية بهذا الشأن.</p>
<p>- نافذ وتم مخاطبة البلدان العربية في هذا الشأن</p>	<p>5. حث الدول العربية التي لم تعتمد التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 إلى المسارعة باعتماده إعمالاً لقرار مؤتمر العمل العربي المرقم " 1401 " (عمان / المملكة الأردنية الهاشمية 2009).</p>
<p>- تم توجيه الشكر</p>	<p>6. تقديم الشكر لأطراف الإنتاج التي تابعت متطلبات العقد العربي للتشغيل وخاصة الجهات التي وافت مكتب العمل العربي بردودها المتعلقة بتقرير المتابعة السنوي بهذا الشأن وهي (مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية مصر العربية، غرفة تجارة وصناعة البحرين).</p>
<p>- تم توجيه الشكر</p>	<p>7. توجيه الشكر والتقدير للدول التي أكدت في تقريرها على اعتماد التصنيف العربي المعياري للمهن، وهي: (المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين ، المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، دولة فلسطين، جمهورية مصر العربية، غرفة تجارة</p>

التنفيذ	القرار
	وصناعة البحرين، غرفة تجارة وصناعة عمان).
- تم توجيه الشكر	8. توجيه الشكر والتقدير للدول التي أوردت في تقريرها اعتماد الإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم التقني والمهني وهي: (المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، دولة فلسطين، الجمهورية اليمنية).
- تم مخاطبة البلدان العربية بموجب التعميم رقم (683 - 684 - 685) بتاريخ 2015/7/5، وتهدف أنشطة المنظمة القومية إلى دعم أهداف العقد .	9. تكليف منظمة العمل العربية بالاستمرار في متابعة التقدم المحرز في انجاز متطلبات العقد العربي للتشغيل وتكثيف أنشطتها الهادفة إلى مساعدة البلدان العربية على تحقيق الأهداف المرجوة من العقد.
	(قرار رقم 1557 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
	الملحق الثالث : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (13) للجنة شئون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، 2015)
	يقرر :
نافذاً حكماً وقد تم توجيه الشكر للسيدات عضوات اللجنة على جهودهن .	1. أخذ العلم بالتقرير الخاص بنتائج أعمال الدورة (13) للجنة شئون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، مارس / آذار 2015).
	2. الإشادة بالجهود والأنشطة التي حققتها اللجنة.
	(قرار رقم 1558 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
	الملحق الرابع : تقرير حول اجتماع الجمعية العمومية للجمعية العربية للضمان الاجتماعي (بيروت ، ديسمبر / كانون الأول 2014)
	يقرر :

التنفيذ	القرار
تم ابلاغ السيد رئيس المكتب التنفيذي الجمعية العربية للضمان الاجتماعي بقرار المؤتمر لإجراء اللازم	1- أخذ العلم بالتقرير الختامي لاجتماع الجمعية العربية للضمان الاجتماعي (ديسمبر / كانون الأول 2014)
نافذاً حكماً وتم إبلاغ الاعضاء الجدد	2- تسمية ممثلي أطراف الانتاج الثلاثة فى المكتب التنفيذي للجمعية العربية للضمان الاجتماعي على النحو التالي :
	- السيد / أحمد الطوبى عن فريق الحكومات / المغرب
	- السيد / ثابت الور عن فريق أصحاب الأعمال / الأردن
	- الدكتور / محمد بطى ثنى الشامسى عن فريق العمال / الإمارات
نافذاً حكماً	3- الاشادة بالجهود المبذولة من الجمعية العربية للضمان الاجتماعي فى مجال تعزيز ومد مظلة الحماية الاجتماعية وتفعيل دور مؤسسات الضمان الاجتماعي فى الدول العربية .
	(قرار رقم 1559 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
الملحق الخامس : تقرير حول الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى قضايا العمل .	
	يقرر :
تولي منظمة العمل العربية اهتماماً خاصاً بالدور التنموي لوسائل الاعلام العربية فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية ذات العلاقة بعمل المنظمة، وقد أفردت المنظمة عدد من الأنشطة لمناقشة دور الاعلام العربي فى التنمية الشاملة وتعزيز الاهتمام بالبعد الاقتصادي التنموي للأعلام العربي ، الأمر الذى نتج عنه إصدار هذه	1- اعتماد الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى قضايا العمل . 2- تميم دور منظمة العمل العربية فى الاهتمام بإعداد وإصدار هذه الإستراتيجية استكمالاً لجهودها الملموسة فى التركيز على قضايا التنمية الشاملة ببعديها الاقتصادى والاجتماعى والربط بينهما وبين الإعلام التنموي وقدرته على المساهمة الفاعلة فى

التنفيذ	القرار
<p>الاستراتيجية ، وتشجع المنظمة بشكل مستمر في مشاركة عدد من الاعلاميين المعنيين بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية فى أغلب انشطته، وذلك بهدف العمل على رفع قدراتهم ووعيتهم بعمل المنظمة وزيادة انخراطهم فى الانشطة التى تقوم بها .</p>	<p>تحقيق تنمية اقتصاديه واجتماعية مستدامة . 3- التأكيد على دور الإعلام التنموي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل باعتباره حجر الزاوية في دعم تنفيذ الخطط والبرامج الاقتصادية والاجتماعية التي ترسخها الدول ، في ظل الظروف الراهنة وانعكاساتها على قضايا العمل التي تشهدها المجتمعات العربية .</p>
<p>- تم عقد ندوة قومية حول الاستراتيجية وخطتها الاستراتيجية فى شهر نوفمبر 2015 بمشاركة أطراف الانتاج الثلاثة وعدداً من الجهات الاعلامية والإعلاميين من الدول العربية . ومن خلال التعاون والتنسيق مع الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإعلام العرب تم عرض الاستراتيجية على المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإعلام العرب وصدور توصية بشأنها من طرفهم وذلك تمهيداً لعرضها على الدورة (47) لمجلس وزراء الإعلام العرب في مايو القادم .</p>	<p>4- دعوة الدول العربية للتعاون والتنسيق مع منظمة العمل العربية وشركائها من ذوى العلاقة من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للبرامج والأنشطة التنفيذية للاستراتيجية وفق الإمكانيات المتاحة خلال الإطار الزمني المحدد لها .</p>
<p>- تم إرسال خطاب للأمانة الفنية لمجلس الوزراء الإعلام العرب بجامعة الدول العربية رقم (أ . ت 540) بتاريخ 17 / 5 / 2015 وذلك تنفيذاً لقرار المؤتمر فى هذا الشأن .</p>	<p>5- دعوة مكتب العمل العربى للتنسيق مع الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإعلام العرب بشأن الإستراتيجية العربية للإعلام والاتصال فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل .</p>
	<p>(قرار رقم 1560 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)</p>
<p>البند الثانى النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة</p>	
	<p>يقرر :</p>

التنفيذ	القرار
- نافذ حكماً	1. أخذ العلم بنتائج أعمال مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورتيه المنعقدتين فيما بين دورتي مؤتمر العمل العربي (41) 2014 و (42) 2015 ، وهما : - الدورة العادية الحادية والثمانون . - الدورة العادية الثانية والثمانون
- تم إبلاغ السادة رئيس واعضاء مجلس إدارة منظمة بقرار المؤتمر .	2. توجيه الشكر والتقدير للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة على الجهود التي بذلت خلال دورتي المجلس المذكورتين .
- تم إدخالها حيز النفاذ .	3. إقرار ضوابط الترشيح لمنصبى المدير العام والمدير العام المساعد على النحو التالي:
	الضوابط المطلوب توافرها لشغل منصب المدير العام (*) :
	1- أن يكون حاملاً لجنسية إحدى الدول العربية الأعضاء في المنظمة ومن أب عربي الجنسية.
	2- حاصلاً على مؤهل جامعي يتفق مع اختصاصات ومهام المنظمة المتعلقة بقضايا العمل .
	3- أن تكون له خبرة في مجالات تتصل بعمل المنظمة لا تقل عن خمسة عشر عاماً.
	4- يتمتع بالكفاءة الفنية والقدرة على القيادة الإدارية وأن يكون له مهارات متميزة في التفاوض والعلاقات الدولية .
	5- أن يعمل بتفرغ كامل في المنظمة خلال فترة ولايته ولا يجوز الجمع بين عمله في المنظمة وبين أي عمل آخر بأجر .
	6- إجادة اللغة العربية والإنجليزية أو الفرنسية .
	7- التزامه بالعمل القومي والأسس التي قامت عليها مؤسسات العمل العربي المشترك.
	8- ألا يكون متزوجاً من أجنبية.

التنفيذ	القرار
	9- سبق أن تولى أحد المناصب القيادية في إحدى الدول العربية أو في إحدى المنظمات أو المؤسسات الدولية .
	10- يتم ترشيحه من قبل وزارة العمل عن طريق وزارة الخارجية .
	11- إلا يكون المدير العام والمدير العام المساعد من جنسية دولة واحدة .
	(*) تحفظ فريق العمال على الفقرتين (2 ، 6) من ضوابط الترشيح لمنصب المدير العام وطلب حذفهما .
	الضوابط المطلوب توافرها لشغل منصب المدير العام المساعد (**):
	1- أن يكون حاملاً لجنسية إحدى الدول العربية الأعضاء في المنظمة ومن أب عربي الجنسية.
	2- حاصلاً على مؤهل جامعي يتفق مع اختصاصات ومهام المنظمة المتعلقة بقضايا العمل .
	3- أن تكون له خبرة في مجالات تتصل بعمل المنظمة لا تقل عن عشر أعوام.
	4- ألا يزيد عمره عن (55) عاماً وقت انتخابه .
	5- أن يتمتع بالكفاءة الفنية والقدرة على القيادة الإدارية .
	6- أن يعمل بتفرغ كامل في المنظمة خلال فترة ولايته ولا يجوز الجمع بين عمله في المنظمة وبين أي عمل آخر بأجر .
	7- إجادة اللغة العربية والإنجليزية أو الفرنسية.
	8- التزامه بالعمل القومي .
	9- ألا يكون متزوجاً من أجنبية.

التنفيذ	القرار
	10- يتم ترشيحه بالتناوب بين فريقى العمال وأصحاب الأعمال .
	11- يتم انتخابه لمدة أربع سنوات ولا يجوز التجديد له لفترة ولاية جديدة .
	(**) تحفظ فريق العمال على الفقرتين (2 ، (7 من ضوابط الترشيح لمنصب المدير العام المساعد وطلب حذفهما .
	(قرار رقم 1561 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
ملاحق البند الثانى : الملحق الأول : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة العادية (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (سبتمبر/ أيلول 2014) :	
	يقرر :
	1. أخذ العلم بنتائج وقرارات الدورة (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (سبتمبر / أيلول 2014) . - نافذ حكماً
	(قرار رقم 1562 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
الملحق الثانى : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة العادية (95) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (فبراير/ شباط 2015) :	
	يقرر :
	1. أخذ العلم بنتائج وقرارات الدورة (95) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (فبراير/ شباط 2015) . - نافذ حكماً
	(قرار رقم 1563 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند الثالث متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق	
	يقرر :

التنفيذ	القرار
- نافذ حكماً	1. اخذ العلم بالتقرير الخاص بمتابعة تنفيذ قرارات الدورة الحادية والأربعين لمؤتمر العمل العربى (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) .
	2. الإشادة بالجهود التى بذلها المدير العام لمكتب العمل العربى ومعاونيه فى المكتب والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة فى تنفيذ قرارات المؤتمر .
- تم إدراج الموضوع لدراسته ضمن بند "تطوير آليات ونظم العمل بمنظمة العمل العربية " والذي عرض في د / 83 و د / 84 لمجلس إدارة المنظمة .	3. تكليف مكتب العمل العربى بدراسة تقليص مدة انعقاد مؤتمر العمل العربى إلى فترة زمنية مناسبة .
	(قرار رقم 1564 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند الرابع المسائل المالية	
أولاً : قرار بشأن الموقف المالى لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما فى 1 / 4 / 2015 :	
يقرر :	
تم إرسال رسائل شكر وتقدير إلى كافة الدول التي سددت كامل مساهماتها	(1) تقديم الشكر والتقدير إلى الدول التي سددت مساهماتها فى موازنة المنظمة لعام 2015
تم إرسال رسائل شكر وتقدير إلى كافة الدول التي سددت على حساب المتأخرات	(2) تقديم الشكر والتقدير إلى الدول التي سددت على حساب المساهمات المتأخرة فى موازنة المنظمة لسنوات سابقة.
تم إرسال رسائل مطالبة إلى كافة الدول التي لم تسدد بعد .	(3) مناشدة الدول الأعضاء التي لم تسدد بعد مساهماتها فى موازنة المنظمة لعام 2015 لسداد مساهماتها ، وكذلك الدول التي عليها متأخرات بتسديد مساهماتها عن سنوات سابقة حتى تتمكن المنظمة من الوفاء بالتزاماتها وتغطية عجز صندوق

التنفيذ	القرار
	مكافأة نهاية الخدمة .
تم إرسال رسائل إلى الدول المتحفظة على نسبة مساهماتها بالسداد بالنسب التي يرونها لحين البت النهائي من قبل الجهات المختصة .	(4) التأكيد على الدول العربية الأعضاء في منظمة العمل العربية التي لديها تحفظات على نسب مساهماتها في موازنة المنظمة رفع تلك التحفظات أسوة بما تم في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتنفيذا لقرارات القمة العربية التي عقدت بالجزائر عام 2005 ¹ .
	(قرار رقم 1565 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
	ثانياً : قرار بشأن تقارير هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية ورد مكتب العمل العربي على ملاحظات هيئة الرقابة المالية ، وتقارير مراقبي الحسابات عن الحسابات الختامية لمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة للسنة المالية المنتهية في 2014/12/31 :
	يقرر :
	(أ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية ورد مكتب العمل العربي على ملاحظات هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقبي الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي للسنة المالية المنتهية في 12/31/2014 :
تم اتخاذ ما يلزم	* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي / القاهرة للسنة المالية المنتهية في 2014 /12/31 . في ضوء الردود التي أبداها المكتب على توصيات وملاحظات الهيئة .
	(ب) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل /

¹ أكد ممثل الجمهورية اللبنانية على تحفظ بلده على نسبة مساهماتها في موازنة المنظمة .

التنفيذ	القرار
	الجزائر للسنة المالية المنتهية في 12/31/2014 :
تم اتخاذ ما يلزم	* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل/ الجزائر للسنة المالية المنتهية في 12/31/2014، مع الأخذ في الاعتبار الردود التي أبداها المعهد على توصيات وملاحظات الهيئة .
	(ج) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية/ طرابلس للسنة المالية المنتهية في 12/31/2014 :
تم اتخاذ ما يلزم	* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية في 12/31/2014، مع الأخذ في الاعتبار الردود التي أبداها المركز على توصيات وملاحظات الهيئة .
	(د) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية في 12/31/2014 :
تم اتخاذ ما يلزم	* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية في 12/31/2014، مع الأخذ في الاعتبار الردود

التنفيذ	القرار
	التي أبدأها المركز على توصيات وملاحظات الهيئة .
	(هـ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية في 2014 /12/31 :
تم اتخاذ ما يلزم	* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية في 12/31 /2014، مع الأخذ في الاعتبار الردود التي أبدأها المعهد على توصيات وملاحظات الهيئة .
	(قرار رقم 1566 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
ثالثاً : قرار بشأن التوصيات العامة للجنة المالية :	
	يقرر :
التزمت المنظمة بالسداد في ضوء السيولة المالية المتاحة .	1- التأكيد على أن تقوم المنظمة بتسديد مساهمتها في موازنة المعاهد والمراكز التابعة لها ابتداء من العام 2015 من إجمالي المساهمات المسددة فعلياً من قبل الدول الأعضاء بمنظمة العمل العربية أولاً بأول فور ورودها للمنظمة .
المنظمة ملتزمة بالقرار في ضوء السيولة المالية المتاحة ويتم تغطية نفقات يوم التضامن مع عمال وشعب فلسطين المقام على هامش اجتماعات مؤتمر العمل الدولي كل عام من هذا البند .	2- دعوة المدير العام لمكتب العمل العربي لتوفير الدعم المالي لمستحقات صندوق التشغيل والحماية الاجتماعية الفلسطيني .
هناك مذكرة تفاهم مع الحكومة الليبية الموقرة وحال سداد الحكومة مساهماتها المتأخرة في موازنة المنظمة سيتم السداد	3- التأكيد على المدير العام لمكتب العمل العربي بضرورة العمل على اتخاذ الإجراءات المناسبة نحو معالجة السلفة

التنفيذ	القرار
وتسوية السلفة .	الممنوحة من المركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للمنظمة بالطلب من حكومة دولة ليبيا سداد المساهمات المتأخرة في موازنة المنظمة حتى تتمكن من سداد السلفة الممنوحة لها
صدر قرار من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (96) (سبتمبر / أيلول 2015)	4- الطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي تعديل المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة تأكيداً لتوصية هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية .
وفقاً للنظم واللوائح وفي ضوء الوضع المالي تم تنفيذ كافة التوصيات والملاحظات المتعلقة بحقوق العاملين بالمكتب .	5- دعوة مكتب العمل العربي لتنفيذ توصيات هيئة الرقابة المالية الصادرة عن اجتماعها الذي عقد في فبراير 2015 والمتعلقة بحقوق العاملين بالمكتب .
تم إرسال رسائل شكر وتقدير إلى القطاع الاجتماعي والقطاع الاقتصادي	6- توجيه الشكر والتقدير إلى القطاع الاقتصادي (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) والقطاع الاجتماعي بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية على تعاونها المثمر مع منظمة العمل العربية وتقديرهما لخصوصية المنظمة .
تم إرسال رسائل شكر وتقدير للسيد الدكتور / عبد الرحمن الحميدى- رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق النقد العربي	7- توجيه الشكر والتقدير للسيد الدكتور / عبد الرحمن الحميدى- رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق النقد العربي ولكافة العاملين في إدارة الحساب الموحد في الصندوق لتجاوبهم مع منظمة العمل العربية في تحويل مساهمات الدول الأعضاء للمنظمة في المواعيد المحددة
- نافذ حكماً	8- توجيه الشكر والتقدير لمكتب العمل العربي وللمعاهد والمراكز التابعة له على قيامها بواجباتها على أكمل وجه .
- نافذ حكماً	9- الإشادة بالأداء والتدبير المالي الذي انتهجته المنظمة في السنوات الأخيرة وتنمية

التنفيذ	القرار
	مواردها المالية حيث أن الحساب الختامي والمركز المالي كانا مطابقين وفق النظم المالية والحسابية.
- نافذ حكماً	10- تسجيل الشكر والتقدير للسيد / ممثل السكرتير العام وللسادة أعضاء السكرتارية الفنية على حسن الإعداد والتنظيم .
تم إرسال رسائل شكر وتقدير للسيد رئيس اللجنة والسادة أعضاء اللجنة المالية	11- توجيه الشكر والتقدير للسيد رئيس اللجنة والسادة أعضاء اللجنة المالية على حسن أداء مهامهم على الوجه الأكمل .
	(قرار رقم 1567 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند الخامس	
تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية	
	يقرر :
- نافذ حكماً	1. الموافقة على تقرير لجنة تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية مع الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر.
تم التواصل مع أطراف الانتاج في الدول العربية لدراسة اسباب عدم التصديق لبحثها ووضع وسائل المساعدة الملائمة لمعالجة ذلك ، وتكثيف الدورات التدريبية للمعنيين بمعايير العمل من أجل تفعيل التصديق على الاتفاقيات ومعالجة الاسباب أو الصعوبات التي تحول دون ذلك .	2. مناقشة الدول الأعضاء التي لم تصادق على اتفاقيات العمل العربية سرعة التصديق على هذه الاتفاقيات ، دعماً للنشاط المعيارى العربى وتحقيق أهدافه فى تطوير تشريعات العمل والنهوض بشروط وظروف العمل فى الدول العربية عملاً بالميثاق العربى للعمل ودستور منظمة العمل العربية .
	(قرار رقم 1568 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند السادس	
مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2015)	
	يقرر :

التنفيذ	القرار
- تم التنفيذ	<p>أولاً : أ- اعتماد مشروع جدول أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية المشاركة فى أعمال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولى لعام 2015 كما هو وارد فى الوثيقة، وتكليف مكتب العمل العربى باضافة ما يراه مناسباً فى ضوء أية مستجدات أو تطورات تحدث فى المرحلة القادمة وإحاطة المجموعة العربية علماً بذلك .</p>
	<p>ب- عقد الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية اعتباراً من الساعة السادسة مساء يوم الأحد الموافق 31 مايو / أيار 2015 ، وذلك فى قاعة مجلس الإدارة بمقر مكتب العمل الدولى</p>
	<p>ج- تنظيم الاجتماع التنسيقي السنوى بين منظمة العمل العربية ومجلس السفراء العرب المعتمدين فى جنيف صباح يوم الأحد الموافق 31 مايو / أيار 2015 على أن يتم تحديد المكان والتوقيت المناسبين لعقد الاجتماع فى وقت لاحق وتكليف مكتب العمل العربى باتخاذ الترتيبات المناسبة فى هذا الشأن .</p>
- تم التنفيذ	<p>ثانياً : تكليف مكتب العمل العربى بتعميم الدعوة على أطراف الانتاج الثلاثة لحضور الاجتماع التنسيقي الاول للمجموعة العربية واتخاذ الإجراءات اللوجستية والتنظيمية وإعداد الوثائق المناسبة لعقد وإنجاح هذا الاجتماع وذلك فى وقت مبكر مما يساعد على تفعيل مشاركة الوفود العربية فى أعمال مؤتمر العمل الدولى 2015.</p>
	<p>ثالثاً : تكليف مكتب العمل العربى باتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن دعم الترشيحات العربية (محل التوافق) لشغل أحد المناصب المنبثقة عن المؤتمر .</p>
	<p>رابعاً : تكليف المدير العام لمكتب العمل العربى بإعداد ما يلى :</p>

التنفيذ	القرار
	<p>أ- تقرير تحليلي بشأن تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية عن نتائج زيارة بعثة مكتب العمل الدولي لمتابعة أوضاع العمال العرب في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى وعرض الملاحظات على لجنة الصياغة المنبثقة عن الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية .</p> <p>ب- تقرير سنوي بشأن المستوطنات الإسرائيلية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية السلبية على أوضاع أصحاب الأعمال والعمال في فلسطين والجولان السوري وجنوب لبنان وترجمة التقرير إلى اللغات الفرنسية والانجليزية والاسبانية .</p>
<p>- تم التنفيذ</p>	<p>ج- اتخاذ الإجراءات اللوجستية والترتيبات التنظيمية المناسبة لعقد الملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى على هامش أعمال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 ، وتوفير التسهيلات والسبل اللازمة لإنجاح وتحقيق الأهداف المرجوة منه ، وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات والأطراف ذات العلاقة .</p> <p>خامساً : دعم جهود المدير العام لمكتب العمل العربي الهادفة إلى تعزيز علاقات التعاون بين المجموعة العربية ومنظمة العمل الدولية من أجل تحقيق المزيد من المكاسب للمنطقة العربية وفق تطلعاتها واحتياجاتها المستقبلية في مجالات العمل والعمال والتنمية المستدامة .</p>

التنفيذ	القرار
	سادساً : أخذ العلم بالمعلومات الأساسية حول بنود جدول أعمال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي (يونيو / حزيران 2015) .
- تم التنفيذ	سابعاً : أخذ العلم بنتائج الاجتماع التنسيقي للأعضاء العرب بمجلس إدارة مكتب العمل الدولي المشاركين فى الدورة (322) للمجلس (نوفمبر / تشرين الثانى 2014) والتي تميزت بالنسبة للمجموعة العربية بدراسة الاصلاحات الداخلية لمنظمة العمل الدولية وحصة التوظيف العربية وكذلك التقرير عن مدى التقدم فى تنفيذ البرامج المعززة للتعاون الفنى من أجل الأراضي العربية المحتلة ضمن جدول أعمال هذه الدورة ، وتقديم الشكر إلى الاعضاء العرب على مشاركتهم الفعالة والتعامل الإيجابى مع القضايا والمواضيع التى تدخل ضمن أولويات واهتمامات المجموعة العربية ، مع التأكيد على أهمية الاستمرار فى المطالبة ببذل مزيد من الجهد لتوفير التمويل اللازم لهذه البرامج ودعم الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية .
	(قرار رقم 1569 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
تكريم معالى السيد/ أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية	
	يقرر :
- نافذ حكماً	1. الإشادة بالجهود المتميزة التى قام بها معالى السيد / أحمد محمد لقمان خلال فترتي ولايته فى إدارة منظمة العمل العربية ودوره فى تطوير أداءها وتحقيق رسالتها فى خدمة قضايا العمل والعمال فى الوطن العربي وتفعيل دورها من خلال الأنشطة والمؤتمرات النوعية التى عقدتها المنظمة

التنفيذ	القرار
	وتوسيع دائرة التعاون والحوار مع مختلف الشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين .
- تم إبلاغ كافة الجهات التي شاركت في التكريم بقرار المؤتمر	2. تقديم الشكر والتقدير لكافة الجهات والمؤسسات العربية والدولية التي شاركت في حفل تكريم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية .
	(قرار رقم 1570 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند الثامن	
تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية (2015 - 2019)	
	يقرر :
- تم التنفيذ	1. تعيين سعادة السيد / فايز على المطيري مديراً عاماً لمنظمة العمل العربية (بعد اختياره بالإجماع) لفترة ولاية مدتها أربع سنوات (2015 – 2019) اعتباراً من تصديق المؤتمر .
- نافذ حكماً	2. تقديم الشكر والتقدير إلى معالي السيد / أحمد محمد لقمان على جهوده الفاعلة في تدعيم مسيرة منظمة العمل العربية وتحقيق أهدافها، وترسيخ مصداقية المنظمة وتفعيل دورها لدى أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية
	(قرار رقم 1571 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند التاسع	
دور الحوار الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية	
	يقرر :
- نافذ حكماً وتم تعميم التقرير على أطراف الإنتاج بالدول العربية وتم	- اعتماد تقرير اللجنة بشأن دور الحوار الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية

التنفيذ	القرار
متابعة تنفيذ بنوده وتوصياته	بعد الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر العام .
	(قرار رقم 1572 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند العاشر	
سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها في استقرار علاقات العمل	
	يقرر :
- نافذ حكماً وتم تعميم التقرير على أطراف الانتاج بالدول العربية وتم متابعة تنفيذ بنوده وتوصياته	- اعتماد تقرير لجنة سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها في استقرار علاقات العمل بعد الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر العام.
	(قرار رقم 1573 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند الحادي عشر	
تحديد مكان وجدول أعمال الدورة الثالثة والأربعين لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2016)	
	أولاً : قرار بشأن تحديد مكان انعقاد المؤتمر:
	يقرر :
- تم التحضير لعقد الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي بدولة المقر	1. عقد الدورة الثالثة والأربعين لمؤتمر العمل العربي في دولة المقر ما لم تتقدم أية دولة بطلب لاستضافة المؤتمر .
	2. تفويض المدير العام لمكتب العمل العربي قبول طلب أي دولة عضو ترغب في انعقاد المؤتمر على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علماً بذلك في الوقت المناسب.
	(قرار رقم 1574 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
	ثانياً : قرار بشأن تحديد جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي لعام 2016:
	يقرر :
- تم إعداد بنود الدورة (43) لمؤتمر العمل	- تحديد جدول أعمال الدورة الثالثة والأربعين

التنفيذ	القرار
العربي وفقاً لجدول الاعمال الذي سبق إقراره	لمؤتمر العمل العربي لعام 2016 على النحو التالي :
	1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .
	2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
	3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق .
	4- المسائل المالية والخطة والموازنة .
	5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .
	6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2016) .
	7- تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية
	8- تكريم رواد العمل العرب .
	9- تقرير فنى حول " دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "التعاونيات" فى زيادة فرص التشغيل "
	10- تقرير فنى حول " تبادل المعلومات وأثرها فى تنظيم أسواق العمل العربية "
11- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2017)	
(قرار رقم 1575 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)	
قرار صادر عن المؤتمر وفقاً للمادة (22) من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي بشأن اعتماد نداء الحملة العالمية لمقاطعة اسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها إلى حين إلزامها الكامل بالقانون الدولي الانساني	
	يقرر :
تم إرسال خطاب لسعادة السيد/ الامين	1- دعم وإسناد الحملة العالمية لمقاطعة

التنفيذ	القرار
<p>العام المساعد لقطاع فلسطين والاراضي العربية المحتلة – رئيس مكتب مقاطعة اسرائيل بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية رقم (أ . ت / 613) بتاريخ 15 / 6 / 2015 تنفيذاً لقرار المؤتمر في هذا الشأن .</p>	<p>إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها إلى حين التزامها الكامل بالقانون الدولي .</p> <p>2- توجيه الشكر والتقدير لكافة الجهات الرسمية والشعبية والنقابية والأكاديمية والثقافية العالمية المشاركة في الحملة العالمية .</p> <p>3- تكليف مكتب العمل العربي بالتنسيق مع مكتب المقاطعة العربية في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لنقل رؤى أطراف الإنتاج الثلاثة بشأن دعم وإسناد الحملة العالمية لمقاطعة إسرائيل ، وذلك بسبب احتلالها للأراضي الفلسطينية ومصادرة الأراضي وبناء المستوطنات وسياسات الاعتقال الممنهج التي تمارس ضد الشعب الفلسطيني .</p>
	<p>(قرار رقم 1576 م . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)</p>